فصلٌ ملحق بالباب الثالث عشر

وسميته بذل المجهود في تبرئة سيدنا أنس والرد على الذهبي وابن أبي داود

فصلٌ ملحق بالباب الثالث عشر

وسميته بذل المجهود في تبرئة سيدنا أنس والرد على الذهبي وابن أبي داود

حدثني أبو علي الحافظ، أنبأنا أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أيوب الصفار، وحميد بن يونس بن يعقوب الزيات قالا: ثنا محمد بن أحمد بن عياض بن أبي طيبة، ثنا أبي، ثنا يحيى بن حسان، عن سليمان بن بلال، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت أخدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقدم لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرخ مشوي، فقال: (اللّٰهُمَّ ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير) قال: فقلت: اللّٰهُمَّ اجعله رجلاً من الأنصار فجاء علي عليه السلام، فقلت: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حاجة، ثم جاء، فقلت: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حاجة ثم جاء، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (افتح) فدخل، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (ما حبسك عني يا علي) فقال: إن هذه آخر ثلاث كرات يردني أنس يزعم إنك على حاجة، فقال: (ما حملك على ما صنعت؟) فقلت: يا رسول الله، سمعت دعاءك، فأحببت أن يكون رجلاً من قومي، فقال رسول الله: (إن الرجل قد يحب قومه) أخرجه الحاكم في المستدرك وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد رواه عن أنس جماعة من أصحابه زيادة على ثلاثين نفساً، ثم صحت الرواية، عن علي، وأبي سعيد الخدري وسفينة، وفي حديث ثابت البناني عن أنس زيادة ألفاظ" قال الذهبي في تلخيص المستدرك: "ابن عياض لا أعرفه ".

قلت أنا العبد الضعيف قرطام: قد تناقض الذهبي غاية التناقض في الكلام على حديث الطير في كتبه، وقوله هنا "ابن عياض لا أعرفه" وقوله في المغني في الضعفاء: "محمد بن أحمد بن عياض عن يحيى بن حسان فذكر حديث الطير وقال: الحاكم على شرط البخاري ومسلم، قلت: الكل ثقات إلا هذا، فلينظر لفظه".

قلت أنا العبد الضعيف: قد نظرنا لفظه، فوجدناك ترد على نفسك وتتناقض غاية التناقض، وتنقض قولك بقولك !!، قال الذهبي في الميزان: "محمد بن أحمد بن عياض، روى عن أبيه أبي غسان أحمد بن عياض بن أبي طيبة، عن يحي بن حسان، فذكر حديث الطير، وقال الحاكم هذا على شرط البخاري ومسلم، قلت - يعني الذهبي -" الكل ثقات إلا هذا، وإنما اتهمه به، ثم ظهر لي أنه: صدوق، روى عنه الطبراني وعلي بن محمد الواعظ، ومحمد بن جعفر الرافقي، وحميد بن يونس الزيات، وعدة يروي عن حرملة وطبقته ويكنى أبا عُلاثة، مات في سنة إحدى وتسعين ومائتين، وكان رأساً في علم الفرائض، وقد روى أيضاً عن مكي بن عبدالله الرعيني، وعبدالله بن يحي بن معبد صاحب ابن لهيعة، فأما أبوه فلا أعرفه" انتهى لفظه.

قلت أنا العبد الضعيف: فانظر إلى قوله: "كلهم ثقات" ثم قوله: "إلا هذا وإنما اتهمه به"، ثم قوله: "ثم ظهر أنه صدوق" ثم نسي قوله: "كلهم ثقات" فختم: كلامه بقوله: "فأما أبوه لا أعرفه" قلت: بل أبوه أحمد بن عياض، تعرفه حق المعرفة وأكثر مما يعرفه غيرك فقد ترجمت له في تاريخ الإسلام بقولك: "أحمد بن عياض، أبو غسان الفرضي، شيخ مصر، روى عن يحي بن حسان ويحي بن عبدالله بن بكير، وعنه ابنه أبو عُلاثة، ومحمد حفيده، وعبدالله بن عبدالملك، والمعافي بن عمران -الصواب عمر وليس عمران -، توفى سنة 73- يعنى 273 - في رجب وسيأتي ابنه أبو عُلاثة بعد التسعين - يعنى بعد- 290 – تفرد بحديث الطير" انتهى لفظه.

قلت أنا العبد الضعيف: وقول الحافظ الذهبي: "ابنه أبو عُلاثة تفرد بحديث الطير يعني عن أبيه" فهذا تدليس بعد تدليسه السابق، لأن الذهبي يعلم أن المعافي بن عمر قد تابعه عند ابن يونس، وقد استدركه عليه الحافظ ابن حجر ظناً منه بأن الذهبي لا يعرفه، مع أن الذهبي قد ترجم له لكنه يدلس، قال الحافظ في لسان الميزان: "قلت: ذكره ابن يونس في تاريخ مصر قال: أحمد بن عياض بن عبدالملك بن نصر المُفَرِض مولى جَنْب من مراد،

يكنى أبا غسان، يروي عن يحي بن حسان توفى سنة 273، هكذا ذكره ولم يذكر فيه جرحاً، ثم أسند له حديثاً، فقال: حدثني المعافي عمر بن حفص المرادي، حدثنا أبو غسان أحمد بن عياض الجَنْبي، حدثنا يحي بن حسان، عن سليمان بن بلال، عن يحي بن سعيد، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (لا يلام الرجل على حب قومه) وهذا طرف من حديث الطير انتهى، والأعجب والأغرب من هذا أن الذهبي قد أفرد حديث الطير عن أنس بمصنف، وتناقض كذلك في الكلام عليه، فقال في الميزان في ترجمة أبي بكر بن أبي داود - وسيأتي الكلام عليه لاحقاً -: "وحديث الطير على ضعفه، فله طرق جمة، وقد أفردتها في جزء، "ولم يثبت ولا أنا بالمعتقد بطلانه".

قلت أنا العبد الضعيف: أما قوله "لم يثبت ولا أنا بالمعتقد بطلانه" أين محل هذه الجملة في علم مصطلح الحديث التي اخترعها الذهبي فقط ليشوش بها على طلبة العلم، ثم قال في تذكرة الحفاظ في ترجمة أبي عبدالله الحاكم: "وأما حديث الطير، فله طرق كثيرة جداً، وقد أفردتها بمصنف، ومجموعها يوجب أن يكون الحديث له أصل" وقال في تاريخ الإسلام في ترجمة أمير المؤمنين عليه السلام: "وقال عبيد الله بن موسى، وغيره عن عيسى بن عمر القاري، عن السُّدِّيّ قال ثنا أنس بن مالك قال أهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أطيار فقسمها، وترك طيراً، فقال: (اللّٰهُمَّ ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي) فجاء عليّ، وذكر حديث الطير. وله طرق كثيرة عن أنس متكلم فيها، وبعضها على شرط السنن، من أجودها حديث قَطَن بن نُسَيْر شيخ مسلم، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا عبد الله بن المثنى، عن عبد الله بن أنس بن مالك عن أنس قال: أُهدي إلى رسول الله حَجَلٌ مشوي فقال: (اللّٰهُمَّ ائتني بأحب خلقك إليك يأكل معي) وذكر الحديث" انتهى.

قلت أنا العبد الضعيف: أولاً تأمل تناقضه غاية التناقض في أقواله والصحيح الذي لا مفر منه، لو لم يكن لحديث أنس إلا الطريقين اللذين اعتمدهما الذهبي نفسه أعني طريق: محمد بن أحمد بن عياض، والذي قال الذهبي كل رواته ثقات وقال في أحمد بن

محمد بن عياض: صدوق، وطريق قطن بن نسير شيخ مسلم، والذي قال الذهبي على إسناده: على شرط السنن وأجودها، لكان بأبسط قواعد علم الحديث: صحيح لغيره إن لم نقل صحيح لذاته، فكيف والذهبي نفسه قد خَرَّجَهُ في جزئه عن بضعٍ وتسعين نفساً عن أنس كما نقل ابن كثير في البداية والنهاية؟! وقد ورد حديث الطير كذلك من حديث: أمير المؤمنين عليه السلام (2) وسفينة (3) وأبي سعيد الخدري (4) وابن عباس (5) وجابر (6) وعبد الله بن مسعود (7) وعمرو بن العاصي (8) وسعد بن أبي وقاص (9) وأبي رافع (10) ويعلى بن مرة (11) وأبي الطفيل عامر بن واثلة (12) وحبشي بن جنادة (13) وأم أيمن (14) وصحابية من الأنصار وهيَ جزماً غير أم أيمن لأن أم أيمن مهاجرة وليست أنصارية (15) وفي بعض الطرق بحضور عائشة (16) وحفصة (17) وزيد بن أرقم (18) وفي بعضها إقرار عثمان بن عفان (19) والزبير بن العوام (20) وطلحة بن عبيد الله (21) وعبدالرحمن بن عوف (22) وأبي بكر(23) وعمر(24)، وقد أفرده بالتأليف أبو بكر بن مردويه والحافظ أبو طاهر محمد بن أحمد حمدان أحد تلامذة الحاكم، وأبو جعفر بن جرير الطبري وكثير من المتقدمين والمتأخرين وقد تفضل الله عليَ بجمع طرقه في رسالة سميتها: "نصرة الغير ورفع الضير عمن قال بصحة وشهرة وتواتر حديث الطير" انتهى المقصود منه.

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء في ترجمة أبي بكر بن أبي داود عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني: قال أبو أحمد بن عدي: سمعت علي بن عبد الله الداهري يقول: سألت ابن أبي داود عن حديث الطير فقال: إن صح حديث الطير فنبوة النبي -صلى الله عليه وسلم- باطلة، لأنه حكى عن حاجب النبي -صلى الله عليه وسلم- خيانة - يعني أنساً - وحاجب النبي لا يكون خائناً، قلت: هذه عبارة رديئة، وكلام نحس، بل نبوة محمد صلى الله عليه وسلم حق قطعي، إن صح خبر الطير وإن لم يصح، وما وجه الارتباط؟ هذا أنس قد خدم النبي صلى الله عليه وسلم، قبل أن يحتلم، وقبل جريان

القلم، فيجوز أن تكون قصة الطائر في تلك المدة، فرضنا أنه كان محتلماً، ما هو بمعصوم من الخيانة، بل فعل هذه الجناية الخفيفة متأولاً، ثم إنه حبس علياً عن الدخول كما قيل فكان ماذا؟ والدعوة النبوية قد نفذت واستجيبت، فلو حبسه أو رده مرات، ما بقي يتصور أن يدخل ويأكل مع المصطفى سواه، اللَّهُمَّ إلا أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قصد بقوله: (إيتني بأحب خلقك إليك، يأكل معي عدداً من الخيار)، يصدق على مجموعهم أنهم أحب الناس إلى الله، كما يصح قولنا: أحب الخلق إلى الله الصالحون، فيقال: فمن أحبهم إلى الله؟ فنقول: الصديقون والأنبياء، فيقال: فمن أحب الأنبياء كلهم إلى الله؟ فنقول: محمد وإبراهيم وموسى، والخطب في ذلك يسير، وأبو لبابة مع جلالته بدت منه خيانة، حيث أشار لبني قريظة إلى حلقه وتاب الله عليه، وحاطب بدت منه خيانة، فكاتب قريشاً بأمر تخفى به نبي الله صلى الله عليه وسلم من غزوهم وغفر الله لحاطب مع عظم فعله رضي الله عنه، وحديث الطير، على ضعفه فله طرق جمة، وقد أفردتها في جزء، ولم يثبت، ولا أنا بالمعتقد بطلانه، - وقد مرّ معنا بيان ذلك- وقد أخطأ ابن أبي داود في عبارته وقوله، وله على خطئه أجر واحد، وليس من شرط الثقة أن لا يخطئ ولا يغلط ولا يسهو، والرجل فمن كبار علماء الإسلام، ومن أوثق الحفاظ رحمه الله تعالى" انتهى.

قلت أنا العبد الضعيف قرطام: القول بجواز بطلان النبوة في حق النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو غيره من الأنبياء ذكرها العلماء "في باب الردة" ؟!، لأن النبوة لا يطرأ عليها البطلان عقلاً وشرعاً، وهذا لا يخفى على الذهبي ولكنه يتلطف غاية التلطف مع النواصب وهو نفس أسلوب ومنهج شيخه ابن تيمية الحراني مؤسس مدرسة النواصب، ثم جعل الأقوال الكفرية من قبيل الخطأ الذي عليه أجر وكل ذلك من أجل الدفاع عن ابن أبي داود وإيجاد المخارج له مما وقع فيه، وهذا افتراء على شرع الله، وأبو بكر بن أبي داود لم يكن قوله سبق لسان ولا مكرهاً وإنما رتب مقدمة وبنى عليها حكماً، وقول

الذهبي:" هذا أنس قد خدم النبي صلى الله عليه وسلم، قبل أن يحتلم، وقبل جريان القلم، فيجوز أن تكون قصة الطائر في تلك المدة، فرضنا أنه كان محتلماً، ما هو بمعصوم من الخيانة ".

قلت أنا العبد الضعيف: رواية الصغير مادام مميزاً قد تكون أثبت من رواية من هو أكبر منه، مثل رواية عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، فإنهم قدموها على كثير من روايات كبار الصحابة سناً، مع العلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عندما فارق هذه الدنيا كان عمره ثلاث عشرة سنة، فكم كان عمره عندما تلقى السماع، ومثله الحسن والحسين عليهما السلام، فقد كان عمر الحسن سبعة أعوام ودخل في الثامنة، والحسين ستة أعوام ودخل في السابعة على التحقيق، وكذلك السيدة عائشة رضي الله عنها وعن أبيها فقد روت عنه وهي بنت سبع سنين، وانتقل عنها وهي ابنة ثمانية عشرة سنة على التحقيق، بل أخرج البخاري في صحيحه في كتاب العلم - باب متى يصح سماع الصغير: عن محمود بن الربيع قال: "عَقَلْتُ من النبي صلى الله عليه وآله وسلم مجَّةً مجَّها في وجهي، وأنا ابن خمس سنين من دلوٍ - كان في دارهم"، وأنس بن مالك أتت به أمه أم سليم إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعمره عشر سنوات، وخدمه مدة عشر سنين حتى وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، كما في مسند الإمام أحمد قال: "خدمت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عشر سنين، لا والله ما سبني سبة قط، ولا قال لي: أف قط، ولا لشيء لم أفعله: ألَّا فعلته" ثم وصف أنس بن مالك بالخيانة عجيب من الذهبي، فإن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد صدَّق أنس بن مالك في قوله وعذره في فعله، بقوله: (ما حبسك علي) فقال: إن هذه آخر ثلاث كرات يردني أنس يزعم إنك على حاجة، فقال: (ما حملك على ما صنعت؟) فقلت: يا رسول الله، سمعت دعاءك، فأحببت أن يكون رجلاً من قومي، فقال رسول الله: (إن الرجل قد يحب قومه)"رواه الحاكم في المستدرك" وهذا إقرار من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأنس بن مالك على ما فعل، ولم

يصفه بالخيانة ولم يطرده من خدمته، والأعجب من ذلك وصف الذهبي لأنس بن مالك بالخيانة قياساً على قصة حاطب بن بلتعة وأبي لبابة وهو من الأقيسة الفاسدة بإجماع علماء الأصول ويسمى هذا النوع من القياس عندهم، قياس مع وجود الفارق، لأنهما قد تاب الله عليهما بنص المشرع فيهما وبحضرته صلى الله عليه وآله وسلم، أما أنس فقد أقره صلى الله عليه وآله وسلم في حبه لقومه، وأين هو النص الذي يدل على خيانة أنس بن مالك وكذلك على توبته، وهل هناك مشرع بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم!! حتى يقر الذهبي ابن أبي داود على قوله في خيانة أنس ويجعل من نفسه مقرراً في محل المشرع عند وصف صحابي بالخيانة ثم بالإنعام عليه بالتوبة، وبهذا يتضح لك أن الذهبي كان لامزاً لأنس بن مالك لأجل الدفاع عن ابن أبي داود، فأما حاطب بن بلتعة فقد أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن عبيد الله بن أبي رافع كاتب علي يقول سمعت علياً رضي الله عنه يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها كتاب فخذوه منها فذهبنا تعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة فإذا نحن بالظعينة فقلنا أخرجي الكتاب فقالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب فأخرجته من عقاصها فأتينا به النبي صلى الله عليه وسلم فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين ممن بمكة يخبرهم ببعض أمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا يا حاطب قال لا تعجل علي يا رسول الله إني كنت امرأ من قريش ولم أكن من أنفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم وأموالهم بمكة فأحببت إذ فاتني من النسب فيهم أن أصطنع إليهم يدا يحمون قرابتي وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا عن ديني فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إنه قد صدقكم، فقال عمر دعني يا رسول الله فأضرب عنقه فقال: إنه شهد بدرا وما يدريك لعل الله عز وجل اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم قال عمر ونزلت فيه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾"الممتحنة: 1"، وأما أبو لبابة، فقال ابن عبد البر في الاستيعاب: (روى ابن وهب عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر إن أبا لبابة ارتبط بسلسلة ربوض، والربوض الثقيلة بضع عشرة ليلة حتى ذهب سمعه فما يكاد يسمع، وكاد أن يذهب بصره وكانت ابنته تحله إذا حضرت الصلاة أو أراد أن يذهب لحاجة وإذا فرغ أعادته إلى الرباط، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو جاءني لاستغفرت له) قال أبو عمر: اختلف في الحال التي أوجبت فعل أبي لبابة هذا بنفسه وأحسن ما قيل في ذلك ما رواه معمر عن الزهري قال كان أبو لبابة ممن تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فربط نفسه بسارية وقال والله لا أحل نفسي منها ولا أذوق طعاماً ولا شراباً حتى يتوب الله علي أو أموت، فمكث سبعة أيام لا يذوق طعاماً ولا شراباً حتى خر مغشياً عليه، ثم تاب الله عليه، فقيل له: قد تاب الله عليك يا أبا لبابة فقال: والله لا أحل نفسي حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي يحلني، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فحله بيده، ثم قال أبو لبابة: يا رسول الله من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن انخلع من مالي كله صدقة إلى الله وإلى رسوله، قال: (يجزئك يا أبا لبابة الثلث) قال وروى عن ابن عباس من وجوه في قول الله تعالى: ﴿وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾"التوبة: 102" أنها نزلت في أبي لبابة ونفر معه سبعة أو ثمانية أو تسعة سواه تخلفوا عن غزوة تبوك ثم ندموا وتابوا وربطوا أنفسهم بالسواري فكان عملهم الصالح توبتهم وعملهم السيئ تخلفهم عن الغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمرو قد قيل إن الذنب الذي أتاه أبو لبابة كان إشارته إلى حلفائه من بني قريظة أنه الذبح إن نزلتم على حكم سعد بن معاذ وأشار إلى حلقه فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ﴾"الأنفال: 27" ثم تاب الله عليه فقال: يا رسول الله إن من توبتي أن اهجر دار

قومي وانخلع من مالي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يجزئك من ذلك الثلث) انتهى.

قلت أنا العبد الضعيف قرطام: بعض الصحابة الذين صدرت منهم بعض الذنوب وتاب الله عليهم في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأخبر المشرع على صدق توبتهم، يحرم ذكر ما وقع منهم ويعتبر ذلك من قبيل القذف، إلا إذا كان ذكرهم على سبيل بيان الحكم الشرعي لما صدر منهم وليس لغمزهم ولمزهم أو انتقاصهم بهذا الذنب الذي كأنه لم يقع لتوبة الله عليهم، كحال حاطب بن بلتعة وأبي لبابة، وغيرهما لما صح عند مسلم عن أبي نُجَيد عمران بن حصين الخزاعي -رضي الله عنه- أن امرأة من جهينة أتت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - وهي حُبْلَى من الزنى، فقالت: يا رسول الله، أصبتُ حدًّا فَأَقِمْهُ عليَّ، فدعا نبيُّ الله صلى الله عليه وآله وسلم وَلِيَّهَا، فقال: (أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فإذا وَضَعَتْ فَأْتِنِي) ففعل، فأمر بها نبي الله -صلى الله عليه و آله وسلم- فَشُدَّتْ عليها ثيابها، ثم أمر بها فَرُجِمَتْ، ثم صلى عليها، فقال له عمر: تُصَلِّي عليها يا رسول الله وقد زنت؟ قال: (لقد تابت توبةً لو قُسِمَتْ بين سبعين من أهل المدينة لَوَسِعَتْهُم، وهل وَجَدَتْ أفضل من أن جَادَتْ بنفسها لله عز وجل)، وعن بريد بن الحصيب: "أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني قد ظلمت نفسي وزنيت وإني أريد أن تطهرني فرده فلما كان من الغد أتاه فقال يا رسول الله إني قد زنيت فرده الثانية فأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى قومه فقال أتعلمون بعقله بأسا تنكرون منه شيئا فقالوا ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى فأتاه الثالثة فأرسل إليهم أيضا فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم قال فجاءت الغامدية فقالت يا رسول الله إني قد زنيت فطهرني وإنه ردها فلما كان الغد قالت يا رسول الله لم تردني لعلك أن تردني كما رددت ماعزاً فوالله إني لحبلى قال إما لا فاذهبي حتى تلدي فلما ولدت أتته بالصبي في

خرقة قالت هذا قد ولدته قال اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبي الله قد فطمته وقد أكل الطعام فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها وأمر الناس فرجموها فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فتنضح الدم على وجه خالد فسبها فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم سبه إياها فقال: (مهلاً يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له) ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت"، وأخرج البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن رجلاً على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اسمه عبد الله، وكان يُلَقبُ حِمَاراً، وكان يُضحِكُ رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد جلدَه في الشَّراب -الخمر -، فأُتِيَ به يوماً فأمَرَ بِهِ فجُلِدَ، فقال رجلٌ مِن القوم: اللَّهُمَّ العَنْه، ما أكثر ما يُؤتَى به؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله و سلم: (لا تَلْعَنُوه، فوالله ما عَلمتُ إلا أنه يُحِبُّ الله ورسولَه) فهؤلاء الصحابة وغيرهم ممن تاب الله عليهم لا يجوز غمزهم بذلك كما فعل الذهبي مع حاطب بن بلتعة و أبي لبابة، ولكن هكذا هو حال الذهبي يورد نفسه المهالك بالدفاع عن النواصب أمثال ابن أبي داود، فقد ذكر قول أبي بكر بن أبي داود في ترجمته في تاريخ الإسلام ولم يعقب عليه بشيء، وأبو بكر بن أبي داود هذا ناصبي خبيث كذاب وإن كان من كبار الحفاظ ونحن لا نتكلم على حفظه ولا نشك فيه إنما نتكلم عن نصبه وضلاله وشيخهم الأول ابن ملجم المرادي كان أحفظ منه وأتقى منه صواماً قواماً، ورغم ذلك فقد ارتكب أشنع وأبشع جريمة عرفها التاريخ باغتياله أمير المؤمنين عليه السلام فكان أشقاها بعد عاقر الناقة، إنما نتكلم على تصريحه بخيانة أنس بن مالك الذي ينبني عليه بطلان نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم كل ذلك سببه بغضه لأمير المؤمنين عليه السلام في ما مَنَّ الله عليه من الفضائل، وهل من يفعل مثل هذه الأفاعيل وكان أحفظ أهل الأرض هل ينفعه حفظه أم يدخل تحت الآية الكريمة ﴿وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى

عِلْمٍ﴾"الجاثية: 23"، قال الذهبي في ترجمته في الميزان: "قال ابن عدي: سمعت محمد بن الضحاك بن عمرو بن أبي عاصم، يقول أشهد على محمد بن يحيى بن منده بين يدي الله أنه قال: أشهد على أبي بكر بن أبي داود بين يدي الله أنه قال: روى الزهري عن عروة قال حفيت أظافير فلان - يقصد بذلك أمير المؤمنين عليه السلام- من كثرة ما كان يتسلق على أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم" وعقب الذهبي عليه في الميزان فقال: "هذا لم يسنده أبو بكر إلى الزهري، فهو منقطع، ثم لا يسمع قول الأعداء بعضهم في بعض، ولقد كاد أن تضرب عنق عبد الله - ابن أبي داود- لكونه حكى هذا، فشد منه محمد بن عبد الله بن حفص الهمداني، وخلصه من أمير أصفهان أبي ليلى، وكان انتدب له بعض العلوية خصماً، ونسب إلى عبد الله المقالة، وأقام عليه الشهادة ابن منده المذكور، ومحمد بن العباس الأخرم، وأحمد بن علي بن الجارود، فأمر أبو ليلى بقتله، فأتى الهمداني وجرّح الشهود، فنُسب ابن منده إلى العقوق، ونسب أحمد أنه يأكل الربا- زاد في تاريخه: ويوكله للناس، وتكلم في الآخر- قال في تاريخه: مفتر غير صدوق - وكان ذا جلالة عظيمة ثم قام وأخذ بيد عبد الله وخرج به من فك الأسد" وحاول الذهبي التشويش في تاريخ الإسلام بنقل كلام الحافظ أبي نعيم في تاريخ الإسلام: "وذلك أنه حسده جماعة لما قدم أصبهان لتبحره في الحفظ وأجرى يوماً في مذاكرته ما قالته الناصبة في علي - عليه السلام - فنسبوا إليه الحكاية وتقولوا عليه، وأقاموا بعض العلوية خصماً..." وذكر القصة، وفي تذكرة الحفاظ قال: "سعوا عليه أنه نال من علي - عليه السلام – ولم يقع ذلك منه، إنما روى شيئاً أخطأ بنقله من قول النواصب لا بارك الله فيهم "، انتهى.

قلت أنا العبد الضعيف قرطام: الحافظ أبو نعيم ولد سنة "336" فهو لم يدرك القصة فإن الحافظين محمد بن يحيى بن منده ومحمد بن العباس الأخرم ماتا سنة "301" والحافظ أحمد بن علي بن الجارود مات سنة "307" والأمير أبا ليلى الحارث بن عبدالعزيز قتل سنة "284" وأبا بكر بن أبي داود هلك سنة "316" فقول الحافظ أبي نعيم أن ذلك كان

حسداً من الحفاظ الثلاثة وأنهم تقولوا عليه مالم يقله، فهذا كلام مرسل غير مقبول من أبي نعيم لأن فيه اتهام الحفاظ الثلاثة بشهادة الزور والكذب الذي يفضي إلى قتل مسلم بغير حق، ولهذا لم يوافق الذهبي في الميزان وفي سير أعلامه على تجريح الهمداني في الحافظ أحمد بن علي الجارود عند ذكر القصة فأبهم الكلام بقوله: "وتكلم في الآخر" بينما قال الهمداني فيه: "مفتري غير صدوق" ويبطل كلام أبي نعيم ما رواه الحافظ ابن عدي في الكامل قال: "سمعت محمد بن الضحاك بن عمرو بن أبي عاصم النبيل يقول: أشهد على محمد بن يحيى بن منده بين يدي الله أنه قال لي: أشهد على أبي بكر بن أبي داود بين يدي الله أنه قال لي: روى الزهري عن عروة قال: كانت قد حفيت أظافر علي - عليه السلام - من كثرة ما كان يتسلق على أزواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم" قال الذهبي في تذكرة الحفاظ: "قلت هذه حكاية مكذوبة قبح الله من افتراها".

قلت أنا العبد الضعيف: افتراها ابن أبي داود بروايتها والتشدق بها أمام الحفاظ حتى تشاع بين الناس وإلا فما الداعي برواية الكذب في حق أمير المؤمنين عليه السلام والحافظ ابن عدي كان أول سماعه بعد سنة "290" وارتحل سنة "297" ومحمد بن الضحاك بن أبي عاصم مات سنة "313"، قال الذهبي في الميزان: "قال ابن عدي: ونسب في الابتداء إلى شيء من النصب فنفاه ابن الفرات من بغداد فرده علي بن عيسى فحدث وأظهر فضائل علي ثم تحنبل فصار شيخاً فيهم" والوزير علي بن عيسى بن الجرح تولى الوزارة سنة "300" والوزير الكبير أبو الحسن بن الفرات تولى الوزارة الأولى سنة 296 وأقيل سنة "299" وهذا يفيد أن أبا بكر بن أبي داود لم يترك النصب ولم يشتهر عنه التوبة من ذلك مع أنه حق آدمي لا يسقط بالتوبة من غير إبراء الذمة وذلك لا يكون إلا بإسقاط صاحب الحق حقه أو من ينوب عنه أو بإقامة الحد، لكن الذهبي لا يريد أن يقر به، وأما ما رواه الخطيب البغدادي أن ابن أبي داود قال: " كل من بيني وبينه شيء أو ذكرني بشيء، فهو في حل إلا من رماني ببغض علي بن أبي طالب " فهذه تقية منه بعدما

اشتهر حاله، كما قال ابن جرير الطبري: تكبيرة من حارس "- ومعناها: أن الحارس قد يرفع صوته بقول: الله أكبر، لا يريد ذكر الله أو الصلاة وإنما يقصد أن يظهر أنه يقظان - فروى الخطيب البغدادي في تاريخه أن الحافظ محمد بن جرير الطبري قال له رجل: إن ابن أبي داود يقرأ على الناس فضائل علي ! فقال ابن جرير: "تكبيرة من حارس، قلت - يعنى الخطيب -: كان ابن أبي داود يتهم بالانحراف عن علي والميل عليه"، بل إن ابن جرير لم يجمع طرق حديث الغدير إلا بسبب أبي بكر بن أبي داود، فقال الذهبي في ترجمة ابن جرير في سير أعلامه: "ولما بلغه أن أبا بكر بن أبي داود تكلم في حديث غدير خم عمل كتاب "الفضائل" فبدأ بفضل أبي بكر، ثم عمر، وتكلم على تصحيح حديث غدير خم، واحتج لتصحيحه، ولم يتم الكتاب – قلت: جمع طرق حديث" غدير خم، في أربعة أجزاء، رأيت شطره، فبهرني سعة رواياته، وجزمت بوقوع ذلك"، والذهبي يتلون في كلامه الى أبعد الحدود فقال في سير أعلامه: "قلت: هذا باطل وإفك مبين، وأين إسناده إلى الزهري ؟ ثم هو مرسل، ثم لا يسمع قول العدو في عدوه، وما أعتقد أن هذا صدر من عروة أصلاً، وابن أبي داود إن كان حكى هذا، فهو خفيف الرأس، فلقد بقي بينه وبين ضرب العنق شبر، لكونه تفوه بمثل هذا البهتان" فالذهبي يتناقض ويجتهد في الدفاع عن أبي بكر ابن أبي داود فقال في آخر ترجمته من الميزان: "وما ذكرته إلا لأنزهه" ولا يجتهد في الدفاع عن أمير المؤمنين عليه السلام لأن الذهبي في جميع كتبه عند ذكره لهذه المسألة لم يبين لنا حكم من نسب ذلك إلى أمير المؤمنين عليه السلام سواء كان أبو بكر بن أبي داود أو غيره! والعجيب أن أول من جرح **أبا** بكر بن أبي داود هو أبوه سليمان أبو داود صاحب السنن المشهور فقال: "ابني عبدالله كذاب" رواه ابن عدي في الكامل وهذا لم يعجب الذهبي فلجأ إلى التشكيك والتأويل البعيد، فقال في تاريخ الإسلام: "ولعل قول أبي داود لا يصح سنده، أو كذّاب في غير الحديث" وقال في تذكرة الحفاظ: "وأما قول أبيه فيه فالظاهر أنه إن صح عنه، فقد عني أنه كذاب في كلامه لا في

الحديث النبوي، وكأنه قال هذا وعبد الله شاب طري ثم كبر وساد"، وقال في سير أعلامه: "قلت: لعل قول أبيه فيه إن صح، أراد الكذب في لهجته، لا في الحديث، فإنه حجة فيما ينقله، أو كان يكذب ويوري في كلامه، ومن زعم أنه لا يكذب أبداً فهو أرعن، نسأل الله السلامة من عثرة الشباب، ثم إنه شاخ وارعوى، ولزم الصدق والتقى" وكأني بالذهبي أعلم بابن أبي داود وأغير عليه من أبيه أبي داود !؟ وتجريح أبي داود أمر مشهور عند الحفاظ، فكان الحافظ يحي بن صاعد يقول: "كفانا ما قال فيه أبوه" وابن صاعد من أقران ابن أبي داود وليس بينهما في المولد إلا سنة واحدة، وقال الحافظ ابراهيم بن أورمة الأصبهاني: "أبو بكر بن أبي داود كذاب" وقال فيه الحافظ أبو القاسم البغوي: "أنت والله عندي منسلخ من العلم".

قلت أنا العبد الضعيف: ولكن الذهبي لا يعتبر بكل هذا بل ولا بإضعافه إذا أراد أن يدافع عن أحد النواصب أو المجسمة ممن يوافق هواه لأن حقيقة الذهبي تيمي ناصبي مجسم ويجد ضالته في مثل هؤلاء لكي يتخفى ورائهم فيما يعتقده حتى لا يقع فيما وقع فيه شيخه ابن تيمية الحراني، حتى ولو زعم أنه كتب إليه بالنصيحة الذهبية ورسالة زغل العلم والطلب إنما فعل كل ذلك وكما هو مشاهد بالحس والمعنى حتى يستطيع أن يمرر وينشر مذهب التشبيه والتجسيم والنصب والدفاع عن النواصب وبكل الوسائل الباطلة المتاحة لأنه على خطاهم بل أفنى حياته بالدفاع عنهم، حتى أن كتابه ميزان الاعتدال أخذه من اسم كتاب شيخه ابن تيمية منهج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال وليس منهاج السنة النبوية كما يسميه ويظنه غالب المنتمين للعلم، ثم سمى الذهبي كتابه ميزان الاعتدال، والصحيح لا ميزان فيه ولا اعتدال كما تشاهده بأم عينيك محرراً في كتبه فتأمله هناك، وقد كشف حال الذهبي وتناقضه وعدم أمانته الإمام تاج الدين السبكي في طبقات الشافعية الكبرى حتى لا يغتر القارئ بما يجده في كتبه، كما بينا ذلك في الكلام على حبة العرني في فصل ملحق بالباب السابع عشر،

فأنظره وأنت ترى العجب مما هو ثابت في حقه مما لا يشك فيه اثنان ولا ينتطح فيه عنزان وهذا ما اكتفى به القلم من بيان حال الذهبي وابن أبي داود وليس نهاية المطلب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلِ اللّٰهُمَّ على سيدنا ومولانا محمدٍ وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين.